(باب في من قرأ على المحدث إسناد حديث وبعض متنه ثم قال وذكر الحديث) .

هل يجوز له رواية ذلك الحديث بطوله عنه حدثني القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد ا الطبري قال سمعت أبا علي الزجاجي الطبري يقول إذا كان الحديث طويلا فقرأ إسناده وبعض متنه ثم قال وذكر الحديث بطوله اجزأ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الفقيه قال سألت أبا بكر الإسماعيلي عمن قرأاسناد الحديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز أن يحدث بجميع الحديث فقال لي البيان أولى ولكن إذا عرف المحدث والقارى ذلك الحديث بطوله فارجو أن يجوز ذلك والبيان أولى أن يقول كما كان كتب الى أبو ذر عبد بن أحمد الهروي من مكة يخبر أن أبا العباس الوليد بن بكر الأندلسي حدثه وذكر قراءة المحدث بأسانيد عدة أحاديث حتى إذا بلغ صدور المتون قرأ منها مقدار ما يعرف به الحديث ثم امسك عن قراءة باقيه ويقول وذكر الحديث بطوله قال الوليد وهذا انما يصلح إذا كان الرواي والطالب ممن يعرف الأحاديث وكان الفرع مقابلا بالأصل أو كان مشهورا من الحديث لا يختلف لفظه وينبغي في مثل هذا أن يقول وذكر الحديث الى موضع كذا استظهارا من أن يكون فيه زيادة في بعض الروايات ولا يكون في بعضها